

طلب إشهار هيئة أهلية للعمل فى مجال رعاية الشباب والرياضة

السيد / مدير مديرية الشباب والرياضة بالمحافظة

تحية طيبة وبعد....

نتشرف بتقديم طلب شهر هيئة جديدة اطلق عليها مسمى.....
 ومقرها (دائم / مؤقت) مركز / قسم محافظة

عدد أعضائها (اشخاص طبيعيين / اعتباريين)

برجاء التكرم باتخاذ الاجراءات اللازمة لشهرها وفقا لاحكام القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ باصدار قانون الهيئات الاهلية
 لرعاية الشباب والرياضة وتعديلاته .

كما نتشرف بأن نرفق مع هذا الأوراق المطلوبة قانونا للشهر علما بأن مندوب الهيئة المفوض فى تقديم أوراق الشهر هو
 السيد / عضو مجلس الادارة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،،

مقدم الطلب

السكرتير المسئول

رئيس مجلس الادارة

الاسم : الاسم : الاسم :
 التوقيع : التوقيع : التوقيع :

إيصال

استلمت أنا الطلب المقدم من السيد
 بشأن طلب اشهار هيئة أهلية للعمل فى مجال رعاية الشباب والرياضة مستوفيا كافة متطلبات الحصول على الخدمة (المستندات
 والاوراق - الرسوم) وقيد الطلب برقم بتاريخ / /
 التاريخ المحدد لانجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية و منها خدمة طلب اشهار هيئة أهلية للعمل فى مجال رعاية الشباب والرياضة بوزارة الشباب ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٠/١٢/١ - كثرمة للتعاون بين وزارتى التنمية الادارية والشباب والمحافظات - من تحديد للمستندات والأوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيعات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها ، وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالى :

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة :

يقدم الطلب مرفقا به خمس نسخ من الاوراق التالية :

- قرار مجلس الادارة بتقويض أحد أعضائه فى تقديم اوراق الشهر .
- عقد تأسيس الهيئة (ويجب أن يشتمل على اسمها ومنطقة نشاطها والغرض منها واسم كل من المؤسسين ولقبه وسنه وجنسيته وديانته ومهنته وموطنه والمدة اللازمة لاستيفاء شروط شهرها)
- محضر اجتماع الجمعية العمومية التأسيسية .
- محضر اجتماع مجلس الادارة الاول .
- النظام الاساسى للهيئة مطابقا للنموذج الذى تضعه الجهة الادارية المركزية .
- المستند الدال على أن للهيئة مقر ثابت (عقد ايجار / عقد تملك الخ) .
- رسم كروكى للموقع .
- الايصال الدال على سداد رسم الشهر (للحالات غير المعفاة من الرسم) .

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

رسم شهر بما لايجاوز خمسة جنيهات وذلك وفقا لقرار الجهة الادارية المختصة بتحديد فئات الرسم وحالات الاعفاء منه .

ثالثا : التوقيعات المحددة لإنجاز الخدمة :

تعلم الجهة الادارية المختصة قرارها فى طلب شهر هيئة أهلية للعمل فى مجال الشباب والرياضة خلال ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم الطلب مستوفيا .
وإذا انقضت المدة المقررة دون البت فى طلب الشهر اعتبرت الهيئة مشهورة بحكم القانون .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد ،أطلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :

المحافظة ت :

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة : ت ٢٩٠٢٧٢٨ / ٠٢ .

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :